



الحصول علي شهادة الميلاد المُمكنة

(١) : الإجراءات

- ④ شراء النموذج واستيفاء البيانات.
- ④ تقديم الطلب للموظف المختص.
- ④ استلام الشهادة في ذات اليوم.

(٢) : المعايير المؤهلة للحصول على الخدمة

- ④ صاحب القيد شخصياً.
- ④ أحد أصحاب الشأن حتى الدرجة الثالثة لصاحب القيد شخصياً.
- ④ من يحمل توكيل خاص بالتعامل مع الأحوال المدنية من أحد أصحاب الشأن.

(٣) : المستندات المطلوبة

- ④ نموذج (٤٠).
- ④ إثبات شخصية مُقدم الطلب .
- ④ صورة ضوئية من شهادة الميلاد إن وجدت.

المدة الزمنية من طلب الخدمة لتقديم الخدمة	الرسوم	الموقع
ذات اليوم	١٤ جنيهاً	إدارات وسجلات قطاع مصلحة الأحوال المدنية